

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣٤ لسنة ١٩٨١

بشأن الموافقة على الكتب المتبادلة الخاصة بمنحة مشروع إنشاء المرحلة الثانية من مستشفى الأطفال الجامعي الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٨١/٦/٢٢
بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤٠٦ لسنة ١٩٨١ ؛

قرر :

(مادة وحيد)

الموافقة على الكتب المتبادلة الخاصة بمنحة مشروع إنشاء المرحلة الثانية من مستشفى الأطفال الجامعي الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٨١/٦/٢٢ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق معاً

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ رمضان سنة ١٤٠١ (٩ يوليو سنة ١٩٨١)

حسني مبارك

القاهرة في ٢٢ يونيو ١٩٨١

صاحب السعادة

أشرف بالإشارة إلى الخطابات المتبادلة المؤرخة ٨ يونيو ١٩٨٠ بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن تعاون اقتصادي ياباني لإنشاء مستشفى الأطفال الجامعي .

وأنه يشرفني أيضاً الإشارة إلى المناقشات التي تمت منذ وقت قريب بين ممثل الحكومتين بشأن إتاحة معونة اقتصادية يابانية إضافية إلى جمهورية مصر العربية بهدف توثيق علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين وأن أقترح الترتيبات التالية بالنيابة عن حكومة اليابان .

١ - بعرض المزيد من المساعدة في إنشاء مستشفى الأطفال الجامعي (المشار إليها هنا فيما بعد "بـ المستشفى") الذي تقوم بتنفيذه جمهورية مصر العربية ، تتبع الحكومة اليابانية لحكومة جمهورية مصر العربية طبقاً للوائح والقواعد اليابانية المنظمة لهذا الشأن منحة قيمتها إثنان بليون ين (٢,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) (المشار إليها فيما يلي "المنحة") .

٢ - تناح هذه المنحة للاستخدام خلال الفترة من تاريخ مرمان مفعول الترتيبات الحالية و٣١ مارس ١٩٨٢ إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المختصة لدى الحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم جمهورية مصر العربية المنحة لشراء منتجات يابانية أو مصرية وخدمات لرعايا يابانيين أو مصريين يصل إليها فيما بعد باعتبارها ضرورية لتنفيذ المشروع (يقصد بعبارة الرعايا اليابانيين عند استخدامها في هذه الترتيبات الأشخاص اليابانية الطبيعية أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون في حالة الرعايا اليابانيين أو الأشخاص الطبيعية أو الاعتبارية في حالة الرعايا اليابانيين) :

(أ) المنتجات والخدمات الضرورية لإقامة وحدة علاجية داخلية ووحدة طوارئ وتحسينات الإضافية للمستشفى (المشار إليهم معاً فيما يلي بتحسينات المستشفى).

(ب) المعدات الطبية الضرورية لتحسينات المستشفى والخدمات الضرورية لتركيب المعدات في المستشفى .

(ج) الخدمات الضرورية لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) ، (ب) بعاليه إلى جمهورية مصر العربية متضمنة الخدمات الازمة للنقل الداخلي .

(٢) بالرغم مما جاء في الفقرة الفرعية (١) بعاليه وعندما ترى الحكومية ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة في شراء أنواع المنتجات المذكورة في (أ، ب) من الفقرة الفرعية (١) بعاليه وهي منتجات دول أخرى غير اليابان ومصر وكذا نوع الخدمات المذكورة في (أ، ب) من الفقرة الفرعية (١) بعاليه وهي خدمات لرعايا دول أخرى غير اليابان ومصر .

٤ - تبرم الحكومة المصرية أو الجهة التي تعنيها عقوداً راسمالين الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في البند (٣) هذا وسوف تقوم الحكومة اليابانية بفحص مثل هذه العقود للتأكد من صلاحيتها للمنحة .

٥ - (١) تنفذ الحكومة اليابانية المنحة بأداء مدفوعات راسمالين الياباني لتفطير الالتزامات التي استحقت على جمهورية مصر العربية أو الجهة المعنية بمقتضى العقود التي تم فحصها طبقاً لما نص عليه في البند (٤) (المشار إليها فيها يلي بالعقود التي تم فحصها). وذلك في حساب يتم فتحه باسم جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الاجنبي والذي يتم اختياره بواسطة الحكومة المصرية أو الهيئة المعنية المشار إليها فيها يلي بالبنك .

(٢) تم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) بعاليه عندما يقدم البنك طلبات السداد إلى الحكومة اليابانية بمقتضى إذن بالدفع يصدر عن الحكومة المصرية أو الجهة المعنية .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) بعاليه هو استقبال مدفوعات الحكومة اليابانية التي تم باللين الياباني والقيام بعملية السداد للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم فحصها . ويتم الاتفاق على الإجراءات التفصيلية المتعلقة بالحركة المدينة والدائنة للحساب خلاف مشاورات تم بين الحكومة المصرية والبنك أو الجهة التي تعنيها .

٦ - (١) تتخذ جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

(أ) توفير الأراضي اللازمة لإنشاء تسهيلات المستشفى وإخلاء الموقع .

(ب) توفير التسهيلات الازمة لتوزيع الكهرباء وموارد المياه والصرف وأية تسهيلات أخرى طارئة خارج الموقعا .

(ج) ضمان التفريغ الفوري والإفراج الحمركي في موانى التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلى للمنتجات المشتراء فى نطاق هذه المنحة .

(د) إعفاء الرعاية اليابانية من الرسوم الحمركية والضرائب المحلية وأى غرامات مالية قد تفرض في جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التي تم فحصها .

(ه) أن يمنع الرعايا اليابانيين الذى قد يتطلب خدماتهم فيما يتعلق بتوريد المنتجات أو الخدمات الواردة في العقود التي تم فحصها التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم في جمهورية مصر العربية لأداء حملهم .

(و) ضمان الصيانة والاستخدام المناسب والفعال لتسهيلات المستشفى المقامة والأجهزة المشتراء في نطاق المنحة .

(س) تحمل كافة المصادر الضرورية لتنفيذ المشروع فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .

(٢) المنتجات المشتراء في نطاق هذه المنحة لا يجوز إعادة تصديرها من جمهورية مصر العربية .

٧ - تشاور الحكومتان في أي أمر قد ينشأ من أو يتعلق بهذه الترتيبات .

ويشرفني أن أقترح أن تكون هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد تعزيزاً لسابق الاتفاق عليه نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، بنيابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول بمجرد استلام حكومة اليابان إخطاراً كتابياً من حكومة جمهورية مصر العربية يفيد استكمال الإجراءات المحلية الازمة لدخول مثل هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

توشيو يامازاكى

سفير مفوض فوق العادة للمملكة

لدى جمهورية مصر العربية

القاهرة في ٢٢ يونيو ١٩٨١

صاحب السعادة

أتشرف بالإهاطة بأنني قد تسلّمت مذكرة سعادتكم بتاريخ اليوم التي تنص :

”أتشرف بالإشارة إلى الخطابات المتبادلة المؤرخة ٨ يونيو ١٩٨٠ بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن تعاون اقتصادي ياباني لإنشاء مستشفى الأطفال الجامعي :

وإنه يشرفني أيضا الإشارة إلى المناقشات التي تمت منذ وقت قريب بين ممثلي الحكومتين بشأن إتاحة معاونة اقتصادية يابانية إضافية إلى جمهورية مصر العربية بهدف توثيق علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين وأن أقترح الترتيبات التالية بالنيابة عن حكومة اليابان :

١ - بغرض المزيد من المساهمة في إنشاء مستشفى الأطفال الجامعي (المشار إليها هنا فيما بعد ”بالمستشفى“) الذي تقوم بتنفيذه جمهورية مصر العربية ، تتبع الحكومة اليابانية لحكومة جمهورية مصر العربية طبقا للوائح والقواعد اليابانية المنظمة لهذا الشأن منحة قيمتها أربعين مليون ين (٢,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) (المشار إليها فيما يلي ”بالمنحة“) .

٢ - تناح هذه المنحة للاستخدام خلال الفترة من تاريخ منحها ٣١ مارس ١٩٨٢ إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المختصة لدى الحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم جمهورية مصر العربية المنحة لشراء منتجات يابانية أو مصرية وخدمات لرعايا يابانيين أو مصريين ينص عليها فيما بعد باعتبارها ضرورية لتنفيذ المشروع (يقصد بعبارة الرعايا اليابانيين عند استخدامها في هذه الترتيبات الأشخاص اليابانية الطبيعية أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون في حالة الرعايا اليابانيين أو الأشخاص الطبيعية أو الاعتبارية في حالة الرعايا اليابانيين) :

(أ) المنتجات والخدمات الضرورية لإقامة وحدة علاجية داخلية ووحدة طوارئ والتجهيزات الإضافية للمستشفى (المشار إليهم معا فيما يلي بتهسبلات المستشفى) .

(ب) المعدات الطبية الضرورية لتهسبلات المستشفى والخدمات الضرورية لتركيب المعدات في المستشفى .

(ج) الخدمات الضرورية لنقل المنتجات المشار إليها (أ) ، (ب) بعاليه إلى جمهورية مصر العربية متضمنة الخدمات الازمة لنقل الداخلي .

(٢) بالرغم مما جاء في الفقرة الفرعية (١) بعاليه وعندما ترى الحكومة ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنشة في شراء أنواع المنتجات المذكورة في (أ، ب) من الفقرة الفرعية (١) بعاليه وهي منتجات دول أخرى غير اليابان ومصر و كذا نوع الخدمات المذكورة في (أ، ب) من الفقرة الفرعية (١) بعاليه وهي خدمات لرعايا دول أخرى غير اليابان ومصر .

٤ - تبرم الحكومة المصرية أو الجهة التي تعنيها عقوداً بالين الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في البند (٣) . هذا وسوف تقوم الحكومة اليابانية بفحص مثل هذه العقود للتأكد من صلاحيتها للمنشة .

٥ - (١) تنفذ الحكومة اليابانية المنشة بأداء مدفوعات بالين الياباني لتفطية الالتزامات التي استحقت على جمهورية مصر العربية أو الجهة المعنية بمقتضى العقود التي تم فحصها طبقاً لمانص عليه في البند (٤) (المشار إليها فيما يلي بالعقود التي تم فحصها) . وذلك في حساب يتم فتحه باسم جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي والذي يتم اختياره بواسطة الحكومة المصرية أو الهيئة المعنية المشار إليها فيما يلي بالبنك .

(٢) تم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) بعاليه عندما يقدم البنك طلبات السداد إلى الحكومة اليابانية بمقتضى إذن بالدفع الصادر من الحكومة المصرية أو الجهة المعنية .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) بعاليه هو استقبال مدفوعات الحكومة اليابانية التي تم بالين الياباني والقيام بعملية السداد للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم فحصها . ويتم الاتفاق على الإجراءات التفصيمية المتعلقة بالحركة المدينة والدائنة للحساب خلال مشاورات تم بين الحكومة المصرية والبنك أو الجهة التي تعنيها .

٦ - (١) تتخذ جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

(١) توفير الأراضي الازمة لإنشاء تسييرات المستشفى وأخلاء الموقع .

(ب) توفير التسهيلات الازمة لتوزيع الكهرباء وموارد المياه والصرف وأية تسهيلات أخرى طارئة خارج الموقعا.

(ج) ضمان التفريغ الفوري والإفراج الجمركي في موانى التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمنتجات المشتراء في نطاق هذه المنحة.

(د) إعفاء الرهايا اليابانيين من الرسوم الجمركية والضرائب المحلية وأى غرامات مالية قد تفرض في جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم فحصها.

(ه) أن يمنع الرهايا اليابانيين أنى قد تطالب خدماتهم فيما يتعلق بتوريد المنتجات أو الخدمات الواردة في العقود التي تم فحصها التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم.

(و) ضمان الصيانة والامتناد المناسب والفعال لتسهيلات المستشفى المقامة والأجهزة المشتراء في نطاق المنحة.

(س) تحمل كافة المصارييف الغيرورية لتنفيذ المشروع فيما عدا تلك التي تعطيها المنحة.

(٢) المنتجات المشتراء في نطاق هذه المنحة لا يجوز إعادة تصديرها من جمهورية مصر العربية.

٧ — تشاور الحكومتان في أى أمر قد ينشأ من أو يتعلق بهذه العزيزيات. ويشعرني أن أقترح أن تكون هذه المذكرة وذكرة سعادتكم بالرغم تعزيزا لما سبق الاتفاق عليه زيارة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، بثباته اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول بمجرد استلام حكومة اليابان إخطارا كتبيا من حكومة جمهورية مصر العربية يفيد استكمال الإجراءات المحلية الازمة لدخول مثل هذا الاتفاق حيز التنفيذ.

وإنه ليشرفني أن أعزز بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية بأن ما سبق هو أيضاً مفهوم حكومة جمهورية مصر العربية وأن أوافق على مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة بالرد سوف يعتبرا أنها يشكلان اتفاقاً بين الحكومتين يصبح ساري المفعول عند تلقي حكومة اليابان إخطاراً كتاينا من حكومة جمهورية مصر العربية بإتمام الإجراءات المحلية الازمة لسريان هذا الاتفاق.

وانى لأنهز هذه الفرصة لأجدد لسيادتكم أعظم تقدير.

دكتور : سليمان نور الدين
وزير الدولة للاقتصراد

وزارة الخارجية

قرار

وزير الدولة لأشئون الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤١٣ لسنة ١٩٨١ الصادر بتاريخ ١٩٨١/٧/٩ بشأن الموافقة على الكتب المتبادلة الخاصة بمنحة مشروع إنشاء المرحلة الثانية من مستشفى الأطفال الجامعي الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٨١/٦/٢٢ بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان،

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨١/٧/٢٥،

قرر :

(مادة وحيدة)

تنشر في الجريدة الرسمية الكتب المتبادلة الخاصة بمنحة مشروع إنشاء المرحلة الثانية من مستشفى الأطفال الجامعي الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٨١/٦/٢٢ بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان.

ويعمل به اعتباراً من ١٩٨١/٨/١٠

د . بطرس بطرس غالى